



Distr.
GENERAL

FCCC/SBI/2002/11
16 September 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة السابعة عشرة

نيودلهي، ٢٣-٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢

البند ١٠ (ب) من جدول الأعمال المؤقت

المسائل الإدارية والمالية

الأداء المالي المؤقت لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

الإيرادات وأداء الميزانية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢

مذكرة أعدها الأمين التنفيذي*

موجز

تبين هذه الوثيقة الأداء المالي للصاديق الاستثمارية التي تديرها أمانة الاتفاقية عن الربع الأول من فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. والغرض منها إبلاغ الأطراف بالإيرادات الواردة والنفقات المصروفة والنتائج المحققة لغاية ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢. وقد ورد ما يقارب نصف الاشتراكات الإرشادية المقرر تقديمها إلى الميزانية الأساسية لعام ٢٠٠٢ وأبقي على النفقات عند مستوى يقل عن نسبة ٥٠ في المائة من الميزانية المعتمدة لهذه السنة. بيد أن التبرعات المقدمة إلى الصندوق الاستثماري للمشاركة وإلى الصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية (بما في ذلك لتيسير الانطلاقة السريعة لآلية التنمية النظيفة) كانت ضئيلة نسبياً. وورد بحلول نهاية شهر حزيران/يونيه ٢٠٠٢ أقل من ١٠ في المائة من مجموع المبلغ المقدر لفترة السنتين. والهيئة الفرعية للتنفيذ مدعوة إلى أن تحيط علماً بالمعلومات المقدمة وأن تبت في الإجراءات التي قد ترى من الضروري إدراجها في مشروعات القرارات المتعلقة بالمسائل الإدارية والمالية التي ستوصي مؤتمر الأطراف بأن يعتمدها في دورته الثامنة.

* تأخر تقديم هذه الوثيقة لأن المشاورات الداخلية استغرقت أكثر من الوقت المتوقع.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٥ - ١ مقدمة
٣	٣ - ١ ألف - الولاية
٣	٤ باء - نطاق المذكرة
	 جيم - الإجراءات التي يمكن أن يتخذها كل من الهيئة الفرعية للتنفيذ ومؤتمر الأطراف
٣	٥
٤	١٩ - ٦ ثانياً - تقرير الإيرادات والنفقات
	 ألف - الصندوق الاستئماني للميزانية الأساسية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
٤	١٢ - ٦
	 باء - الصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
٧	١٥ - ١٣
	 جيم - الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية
٨	١٨ - ١٦
	 دال - الصندوق الاستئماني للمساهمة السنوية الخاصة المقدمة من حكومة ألمانيا (صندوق بون)
١٤	١٩
١٥	٥٥ - ٢٠ ثالثاً - أداء البرامج
١٥	٢٢ - ٢١ ألف - الإدارة التنفيذية والتنظيم الإداري
١٥	٢٧ - ٢٣ باء - الشؤون الحكومية الدولية وشؤون المؤتمرات
١٦	٢٩ - ٢٨ جيم - خدمات شؤون المؤتمرات
١٦	٣٤ - ٣٠ دال - خدمات الإعلام
١٧	٣٨ - ٣٥ هاء - الخدمات الإدارية
١٨	٤١ - ٣٩ واو - الأساليب وقوائم الجرد والأنشطة العلمية
١٩	٤٦ - ٤٢ زاي - التنمية المستدامة
٢٠	٥١ - ٤٧ حاء - الآليات التعاونية
٢١	٥٥ - ٥٢ طاء - التنفيذ
٢٣	٦٣ - ٥٦ رابعاً - الموارد البشرية
٢٣	٦٠ - ٥٦ ألف - الموظفون
٢٥	٦٣ - ٦١ باء - الخبراء الاستشاريون والأفراد المتعاقدون

أولاً - مقدمة

ألف - الولاية

- ١ - اعتمد مؤتمر الأطراف، بمقره ٣٨/م أ-٧^(١)، الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقدم إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة تقريراً عن الإيرادات وأداء الميزانية، وأن يقترح ما قد يلزم إدخاله من تعديلات على ميزانية الاتفاقية.
- ٢ - وتنص المادة ١٠ (هـ) من مشروع النظام الداخلي المطبق (FCCC/CP/1996/2) على أن يتضمن جدول الأعمال المؤقت لكل دورة عادية لمؤتمر الأطراف، حسب الاقتضاء، الميزانية المقترحة وكذلك جميع المسائل المتصلة بالحسابات والترتيبات المالية.
- ٣ - وقد درجت الهيئة الفرعية للتنفيذ على النظر في هذه الأمور وعلى التحضير لإجراءات يمكن أن يتخذها مؤتمر الأطراف حسب الاقتضاء.

باء - نطاق المذكرة

- ٤ - تستجيب هذه الوثيقة للطلبات المشار إليها أعلاه، على النحو التالي:
 - (أ) يتضمن الفرع ثانياً معلومات عن الأداء المالي خلال الأشهر الستة الأولى من فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢) لجميع الصناديق الاستثمارية الأربعة التي تديرها الأمانة، وهي: الصندوق الاستثماري للميزانية الأساسية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والصندوق الاستثماري للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية، والصندوق الاستثماري للمساهمة السنوية الخاصة المقدمة من حكومة ألمانيا (صندوق بون)؛
 - (ب) ويوجز الفرع ثالثاً المهام الرئيسية التي اضطلع بها والنتائج التي حققها كل برنامج الأمانة أثناء الفترة التي يتناولها التقرير؛
 - (ج) ويقدم الفرع رابعاً معلومات عن الموارد البشرية، بما في ذلك بعض الإحصاءات عن الوظائف الموافق عليها والوظائف المشغولة، ومعلومات عن توظيف المستشارين؛وينبغي قراءة هذه الوثيقة بالاقتران مع الوثيقة FCCC/SBI/2002/INF.13 المتعلقة بحالة المساهمات حتى ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.

جيم - الإجراءات التي يمكن أن يتخذها كل من الهيئة الفرعية للتنفيذ ومؤتمر الأطراف

- ٥ - قد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تحيط علماً بالمعلومات المعروضة وأن تبت في الإجراءات التي قد ترى أن من الضروري إدراجها في مشروعات المقررات المتعلقة بالمسائل الإدارية والمالية التي ستوصي مؤتمر الأطراف بأن يعتمدها في دورته الثامنة.

ثانياً - تقرير الإيرادات والنفقات

ألف - الصندوق الاستثماري للميزانية الأساسية لاتفاقية الأمم

المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

١- الميزانية

٦- أقر مؤتمر الأطراف في دورته السابعة ميزانية إجمالية قدرها ٣٢,٨ مليون من دولارات الولايات المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (المقرر ٣٨/م أ-٧)، خصص منها مبلغ ١٦,٠ مليون دولار لسنة ٢٠٠٢ ومبلغ ١٦,٨ مليون دولار لسنة ٢٠٠٣. كما أقرت ميزانية إضافية طارئة لفترة السنتين بمبلغ قدره ٨٠٠ ٦٦١ ٥ دولار (تشمل التكاليف الإدارية) لخدمات المؤتمرات في حال ما إذا قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة عدم مواصلة استخدام الميزانية العادية للأمم المتحدة لتغطية تكاليف خدمات مؤتمرات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(٢). ويبين الجدول ١ موجز الميزانية حسبما اعتمده مؤتمر الأطراف.

الجدول ١- الميزانية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣

(بدولارات الولايات المتحدة)^(١)

٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٢	الميزانية
			الميزانية البرنامجية
٢٨ ٨٢٤ ٤٠٠	١٤ ٧٨١ ١٠٠	١٤ ٠٤٣ ٣٠٠	التكاليف المباشرة للأنشطة البرنامجية
٣ ٧٤٧ ٢٠٠	١ ٩٢١ ٦٠٠	١ ٨٢٥ ٦٠٠	تكاليف دعم البرامج
٢٦٥ ٥٠٠	٦٩ ٢٠٠	١٩٦ ٣٠٠	احتياطي رأس المال العامل
٣٢ ٨٣٧ ١٠٠	١٦ ٧٧١ ٩٠٠	١٦ ٠٦٥ ٢٠٠	المجموع الفرعي للميزانية البرنامجية
			الحالات الطارئة
٤ ٦٦٩ ١٠٠	٢ ٣٥٥ ٢٠٠	٢ ٣١٣ ٩٠٠	التكاليف المباشرة لخدمات المؤتمرات
٦٠٧ ٠٠٠	٣٠٦ ٢٠٠	٣٠٠ ٨٠٠	تكاليف دعم البرامج
١٥٨ ٢٠٠	٧٩ ٨٠٠	٧٨ ٤٠٠	حالات الطوارئ
٢٢٧ ٥٠٠	٤ ٠٠٠	٢٢٣ ٥٠٠	احتياطي رأس المال العامل
٥ ٦٦١ ٨٠٠	٢ ٧٤٥ ٢٠٠	٢ ٩١٦ ٦٠٠	المجموع الفرعي لتكاليف خدمات المؤتمرات الطارئة
٣٨ ٤٩٨ ٩٠٠	١٩ ٥١٧ ١٠٠	١٨ ٩٨١ ٨٠٠	الميزانية الإجمالية المعتمدة

(أ) تشمل تكاليف دعم البرامج واحتياطي رأس المال العامل.

٢- الإيرادات

٧- إن نفقات الميزانية والنفقات الإضافية المعتمدة يتوقع أن تموّل من ثلاثة مصادر، هي: (أ) الاشتراكات الإرشادية من جميع أطراف الاتفاقية؛ و(ب) الأرصدة غير المنفقة من فترات مالية سابقة؛ و(ج) المساهمات السنوية المقدمة من الحكومة المضيفة. ويبين الجدول ٢ تفصيلاً للإيرادات المتوقعة.

الجدول ٢- الإيرادات للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣

(ب) (بدولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٢	الإيرادات المتوقعة
١ ٣١٥ ٨٠٠	٦٥٧ ٩٠٠	٦٥٧ ٩٠٠	مساهمة من الحكومة المضيفة ^(ب)
٥ ٠٠٠ ٠٠٠	٣ ٠٠٠ ٠٠٠	٢ ٠٠٠ ٠٠٠	رصيد غير منفق من مساهمات من فترات مالية سابقة (مرحل)
٣٢ ١٨٣ ١٠٠	١٥ ٨٥٩ ٢٠٠	١٦ ٣٢٣ ٩٠٠	مساهمات إرشادية من جميع الأطراف (بما في ذلك المساهمات في الميزانية الطارئة)
٣٨ ٤٩٨ ٩٠٠	١٩ ٥١٧ ١٠٠	١٨ ٩٨١ ٨٠٠	مجموع الإيرادات المتوقعة

(أ) تشمل تكاليف دعم البرامج واحتياطي رأس المال العامل.

(ب) حسب سعر الصرف المتداول وقت إعداد الميزانية، وهو ١ دولار = ٢,٢٨ مارك ألماني.

٨- وبلغت قيمة الاشتراكات في الميزانية الأساسية الواردة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ مقدار ١١,٧ مليون دولار. وهذا المبلغ يشمل ٢,٧ مليون دولار من سنوات سابقة و٠,٨٥ مليون دولار سدد مسبقاً عن سنوات قادمة. ويشكل المبلغ المتبقي، المعتمد لسنة ٢٠٠٢، وقدره ٨,١٥ مليون دولار، نسبة ٥٠ في المائة من مجموع المساهمات الإرشادية لهذه السنة.

٩- وعدد الأطراف التي سددت اشتراكاتها الإرشادية كاملة في الميزانية الأساسية لهذه السنة هو ٧٧ بلداً، أي ما نسبته ٤١ في المائة من الأطراف في الاتفاقية. ولم ترد، حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، خمسة من أكبر ١٠ اشتراكات، أو ١٠ من أكبر ٢٠ اشتراكاً، عن سنة ٢٠٠٢^(٣). ومن أصل ١٨٦ طرفاً في الاتفاقية، لم يدفع ١٠٩ بلدان اشتراكاتها عن سنة ٢٠٠٢ و٦٨ طرفاً عن السنتين السابقتين. ويبلغ عدد الأطراف التي لم تدفع أبداً اشتراكات في الميزانية الأساسية منذ إنشائها في عام ١٩٩٦ ستة وعشرين بلداً (انظر الجدول ٣).

الجدول ٣- الاشتراكات غير المدفوعة بحسب السنة
(بدولارات الولايات المتحدة)

المبلغ غير المدفوع	عدد الأطراف	عدد السنوات	الاشتراكات غير المدفوعة
٢٩ ٢٥٣	٢٦	٧	١٩٩٦
٤٧ ٣٤٤	٣٠	٦	١٩٩٧
٤١ ٨٣٨	٣٧	٥	١٩٩٨
٤٢ ٣٨٨	٤٣	٤	١٩٩٩
٧١ ٨٨٠	٤٩	٣	٢٠٠٠
٥٣٦ ٩٠٣	٦٨	٢	٢٠٠١
٧ ٨٧٦ ٨٢٢	١٠٩	١	٢٠٠٢
٨ ٦٤٦ ٤٢٨			المجموع

(أ) النفقات حسب البرنامج

١٠- يقدم الجدول ٤(أ) مقارنة لمخصصات الميزانية والنفقات حسب كل برنامج. ونظراً إلى أن هذا التقرير يتناول الأداء المالي للربع الأول لفترة الستين، فإن المصروفات المثالية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ ينبغي ألا تزيد عن ٥٠ في المائة من الميزانية المعتمدة لسنة ٢٠٠٢. وقد أقيمت حتى الآن جميع البرامج مستويات مصروفاتها ضمن الميزانية المعتمدة والموارد المتاحة. وأنفقت مبالغ أقل نسبياً من المصروفات المخصصة لبرنامج المنهجيات وقوائم الجرد والأنشطة العلمية ولبرنامج الخدمات الإدارية، ويعود ذلك جزئياً إلى أن المساهمات التي تقدم سنوياً إلى الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وإلى إدارة أماكن العمل المشتركة كانت لا تزال مستحقة الدفع حتى ٣٠ حزيران/يونيه^(٤).

(ب) المصروفات حسب وجه الإنفاق

١١- يبين الجدول ٤(ب) المصروفات حسب وجه الإنفاق، مجمعة في ستة بنود. وتشمل تكاليف الموظفين مرتبات الموظفين المعينين في الوظائف المعتمدة، ومرتبات الموظفين المعينين لفترات قصيرة والمساعدة المؤقتة، والعمل الإضافي. أما الخبرة الخارجية، من الأفراد والمؤسسات على السواء، فقد أدرجت تحت بند "الخبراء الاستشاريون". وتكاليف سفر الموظفين الموفدين في مهمات رسمية ترد منفصلة عن تكاليف الخبراء الموفدين إلى حلقات العمل والاجتماعات الاستشارية غير الرسمية. وتشمل مصروفات التشغيل العامة المبالغ المدفوعة لموردي السلع والخدمات المختلفة، بينما تشكل "المنح والمساهمات" المبالغ المدفوعة لمنظمات الأمم المتحدة والمؤسسات الحكومية التي توفر الخدمات اللوجيستية والإدارية للأمانة في المقر في بون وحلال حلقات العمل في مواقع مختلفة خارج ألمانيا، فضلاً عن المساهمة السنوية المقدمة إلى الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ.

الجدول ٤ (أ) - المصروفات حسب البرنامج، حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
(بدولارات الولايات المتحدة)

النسبة المئوية للمصروفات	المصروفات حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢	الميزانية المعتمدة لسنة ٢٠٠٢	البرنامج
إلى الميزانية	حزيران/يونيه ٢٠٠٢	٢٠٠٢	
٣٣,٢	٥٥٣.٠٩٣	١ ٦٦٥ ٨١٧	الإدارة التنفيذية والتنظيم الإداري (EDM)
٤٠,٨	٢٨٢ ٩٧٠	٦٩٣ ٤٧٢	الشؤون الحكومية الدولية وشؤون المؤتمرات (ICA)
٤٨,٢	٥١٤ ١٦٥	١ ٠٦٦ ٤٢١	خدمات شؤون المؤتمرات (CAS)
٤٨,٢	٧٧١ ٤٣٣	١ ٧٤٤ ١٦٩	خدمات الإعلام (IS)
٢٩,٦	٤٥٦ ٩٣١	١ ٥٤١ ٦٢٠	الخدمات الإدارية (AS)
٢٨,٤	٧٨٠ ٥٦٨	٢ ٧٤٦ ٩٠٢	الأساليب وقوائم الجرد والأنشطة العلمية (MIS)
٣٤,٦	٤١٦ ٩٢٧	١ ٢٠٥ ٣٩٥	التنمية المستدامة (SD)
٣٢,٦	٢٨٠ ٠٨٠	٨٥٨ ٢٠٣	الآليات التعاونية (COOP)
٤٣,٢	١ ٠٨٧ ٧٩٧	٢ ٥٢١ ٢٥٣	التنفيذ (IMP)
٣٦,٦	٥ ١٤٣ ٩٦٤	١٤ ٠٤٣ ٢٥٢	مجموع المصروفات المباشرة ^(أ)

(أ) يختلف المبلغ الإجمالي عن المبلغ المبين في الجدول ١ لأن هذا الجدول لا يشمل الميزانية الطارئة لخدمات المؤتمرات، وتكاليف دعم البرامج واحتياطي رأس المال العامل.

١٢- وباستثناء النفقات المخصصة للخبراء الاستشاريين، تقل جميع المصروفات عن الاعتمادات المدرجة في الميزانية المعتمدة وتقع في حدود النسبة القصوى المثالية للمصروفات، البالغة ٥٠ في المائة. والنفقات الزائدة عن النفقات المخصصة للخبراء الاستشاريين تصرف من الموارد غير المنفقة المرصودة أساساً لتغطية تكاليف الموظفين. ومن جانب آخر، لم تسجل أي نفقات تحت بند المنح والمساهمات كمساهمات مقدمة إلى الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، ولم تكن اعتمادات إدارة أماكن العمل المشتركة قد حُوت بعد في ٣٠ حزيران/يونيه (انظر الحاشية ٤).

باء - الصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ

١٣- يقدم الجدول ٥ معلومات مفصلة عن الإيرادات والمصروفات في إطار الصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، بلغت المساهمات المدفوعة لفترة السنتين هذه ٦٨٣ ٣٤٧ دولاراً، وبلغت المصروفات ١٢٧ ٥٦٨ دولاراً. وبلغ فائض الإيرادات عن المصروفات، بما في ذلك الرصيد المرَّحل من الفترات المالية السابقة والفائدة المتراكمة، ٧٥٧ ١٣٧ دولاراً. وبعد تجميد المبلغ اللازم (١٠ في المائة من المصروفات الفعلية في عام ٢٠٠٢) لاحتياطي رأس المال العامل، فإن هذا المبلغ، مع ما قد يقدم من تبرعات جديدة، سيستخدم لتغطية نفقات مشاركة الأطراف المؤهلة في الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف.

الجدول ٤ (ب) - المصروفات حسب وجه الإنفاق، حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
(بدولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	الميزانية لسنة ٢٠٠٢	المصروفات حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢	النسبة المئوية للمصروفات إلى الميزانية	النسبة المئوية للمصروفات حسب وجه الإنفاق
تكاليف الموظفين	٤ ٧٣٠ ٣٤١	٣ ٦٣٤ ٣٤٩	٣٧,٤	٧٠,٧
الخبراء الاستشاريون	٧٠٦ ٠٠٠	٤٥٤ ٨٨٩	٦٤,٤	٨,٨
الخبراء	٦٢٦ ٨٨٠	١٠٣ ٩٠٤	١٦,٦	٢,٠
سفر الموظفين	٨١٧ ١٩١	٣١٢ ٩٠٩	٣٨,٣	٦,١
مصروفات التشغيل العامة	١ ٣١٢ ٨٤٠	٦٣٧ ٩١٣	٤٨,٦	١٢,٤
المنح والمساهمات	٨٥٠ ٠٠٠	صفر	صفر	صفر
مجموع المصروفات المباشرة	١٤ ٠٤٣ ٢٥٢	٥ ١٤٣ ٩٦٤	٣٦,٦	١٠٠,٠

١٤ - وتواصل الأمانة تطبيق سياستها الجارية في توفير الدعم المالي للأطراف المؤهلة. وتكون الأطراف مؤهلة للحصول على تمويل إن لم يتجاوز فيها الحد الأقصى للنتائج المحلي الإجمالي للفرد الواحد ٦ ٥٠٠ دولار في عام ١٩٩٨ وفقاً لدائرة إدارة البيانات في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية. ويزيد الحد الأقصى هذا إلى ١٠ ٠٠٠ دولار في حالة الدول النامية الجزرية الصغيرة أو في حالة تقديم الطرف موظفاً لعضوية المكتب. أما الأطراف التي ليست من أقل البلدان نمواً أو من الدول النامية الجزرية الصغيرة والتي تكون مؤهلة عادة للحصول على دعم مالي للمشاركة في اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين، ولكنها لم تسدد اشتراكاتها عن السنة الجارية والسنة السابقة، فلن ينظر في تمويلها من الصندوق الاستئماني للمشاركة لكي تشارك في الدورة السابعة عشرة لكل من الهيئتين الفرعيتين والدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف.

١٥ - ولغاية عام ٢٠٠٢، حصل ١٢٠ مشاركاً على مساعدة مالية بتكلفة إجمالية قدرها ٤٨٧ ٦١٩ دولاراً. وتلقى ممثل واحد على الأقل من كل طرف مؤهل مساعدة مالية لحضور دورة كل من الهيئتين الفرعيتين في حزيران/يونيه ٢٠٠٢.

جيم - الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية

١٦ - تواصل الأمانة الاضطلاع بأنشطة إضافية لجمع الأموال من الأنشطة التكميلية، وبخاصة حلقات العمل والتظاهرات التي أقرها مؤتمر الأطراف. وبلغت المساهمات الجديدة المقدمة إلى الصندوق خلال فترة الستة أشهر الأولى من عام ٢٠٠٢ مليون دولار تقريباً، وبذلك وصل مجموع المبلغ المتاح في إطار هذا الصندوق الاستئماني ٥,٥ مليون دولار. غير أنه، لما كانت معظم المساهمات مرصودة لأنشطة ولأفرقة عمل محددة، فقد يصعب تخطيط التظاهرات تلبية للطلبات التي قدمها مؤتمر الأطراف وهيئته الفرعيتان.

الجدول ٥ - حالة الصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة
الإطارية بشأن تغير المناخ، حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
(بدولارات الولايات المتحدة)

الإيرادات	
٦٣٠ ٢٣٩	الرصيد المرحل من ٢٠٠٠-٢٠٠١
٦٨٣ ٣٤٧	المساهمات المدفوعة في ٢٠٠٢
١١ ٦٧٨	الفائدة وإيرادات متنوعة
١ ٣٢٥ ٢٦٤	مجموع الإيرادات
المصروفات	
١٥ ١٤٨	سفر أعضاء المكتب
٤٨٧ ٦١٩	سفر ١٢٠ مشتركاً في دورتي الهيئتين الفرعيتين، بون، حزيران/يونيه ٢٠٠٢
٥٠٢ ٧٦٧	مجموع المصروفات المباشرة
٦٥ ٣٦٠	تكاليف دعم البرامج
٥٦٨ ١٢٧	مجموع المصروفات
٧٥٧ ١٣٧	الرصيد

١٧ - وخلال الفترة التي يتناولها هذا التقرير، تمت الموافقة على تمويل ١٧ مشروعاً بتكلفة إجمالية قدرها ٣,١ مليون دولار. أما المبلغ المتبقي، وقدره ٢,٤ مليون دولار، فيشمل احتياطاً من رأس المال العامل نسبته ١٥ في المائة من المتوسط السنوي للمصروفات وللأموال المدفوعة، ولكنها تنتظر قراراً يُتخذ بالتشاور مع الأطراف المانحة ويحدد الأنشطة التي ستسخر لها. ويقدم الجدول ٦ (أ) معلومات عن الإيرادات والنفقات المقدرة تحت بند الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية.

١٨ - يورد الجدول ٦ (ب) المشاريع والتظاهرات الممولة من الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية في عام ٢٠٠٢. ويتعلق معظم هذه المشاريع بالأنشطة المبينة في الوثيقة المتعلقة بالأنشطة التكميلية (FCCC/SBI/2001/17/Add.2)، التي نُوِّه بها مؤتمر الأطراف في دورته السابعة (المقرر ٣٨/أ-٧).

الجدول ٦ (أ) - حالة الصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
(بدولارات الولايات المتحدة)

الإيرادات	
٤ ٤٢٦ ١٧١	المبلغ المرحل من ٢٠٠٠-٢٠٠١
٩٩٨ ٤٣٠	المساهمات المدفوعة في ٢٠٠٢
١٠١ ٤٣٥	الفائدة وإيرادات متنوعة
٥ ٥٢٦ ٠٣٦	مجموع الإيرادات
الالتزامات	
٢ ٧٣٨ ٤٩١	المشاريع المعتمدة ^(أ)
٣٥٦ ٠٠٣	تكاليف دعم البرامج
٣ ٠٩٤ ٤٩٤	مجموع الالتزامات
٢ ٤٣١ ٥٤٢	الرصيد

(أ) انظر الجدول ٦ (ب) للحصول على معلومات موجزة عن المشاريع المعتمدة.

الجدول ٦ (ب) المشاريع والتظاهرات الممولة من الصندوق الاستثماري للأنشطة
التكميلية في عام ٢٠٠٢

(بدولارات الولايات المتحدة)

المشروع	الالتزامات المعتمدة
١١٠ ٨٣١	إقامة شبكات المعارف. تنظم الأمانة في إطار هذا المشروع بيانات عن الأشخاص والمنظمات والمشاريع، وتقوم بتخزين هذه البيانات واسترجاعها وإتاحتها للأطراف وللمنظمات المراقبة على موقع الأمانة على الإنترنت. والغرض من ذلك هو تعزيز المشاركة في عملية الاتفاقية من خلال إقامة شبكة معارف فعالة.
١١١ ٨٢٥	الإعلام بعملية تغير المناخ. أنشئ هذا المشروع لمواصلة بذل الجهود الرامية إلى نشر المعلومات الرسمية ولتعزيز هذه الجهود؛ وللقيام بدور وسيط لزيادة الوعي بقضايا وعمليات تغير المناخ؛ ولمواصلة تطوير موقع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ على الإنترنت.

المشروع

الالتزامات المعتمدة

- ١٢ ٠٠٠ ٢٠٠٠ آذار/مارس ٢٠٠٠ بدأ تنفيذ هذا المشروع في ١ آذار/مارس ٢٠٠٠ بهدف زيادة الموارد المحدودة المعتمدة لأنشطة الاتصال في الميزانية الأساسية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتوقف العمل بهذا المشروع في شباط/فبراير ٢٠٠٢. وقد شمل المبلغ الذي التزم بدفعه في عام ٢٠٠٢ مرتب الشهرين الأول والثاني للموظف المسؤول عن البرنامج، ريثما ينتقل من وظيفة المشروع إلى وظيفة أنشئت مؤخراً بتمويل من الميزانية الأساسية.
- ١٣٦ ٨٤١ تقديم المزيد من الدعم لتطوير قاعدة بيانات انبعاثات غازات الدفيئة ولوضع برمجيات للإبلاغ عن قوائم جرد غازات الدفيئة وعملية استعراضها. ستم في إطار هذا البرنامج مواصلة تطوير وتعزيز قاعدة بيانات غازات الدفيئة والبرمجيات المتصلة بها، مع مراعاة الخبرات التي اكتسبتها الأطراف والأمانة أثناء الفترة التجريبية التي استغرقت سنتين منذ عام ١٩٩٩. والميزانية المعتمدة لهذا المشروع تستخدم بصورة أساسية للإبقاء على وظيفة محلل لنظم برتبة ف-٣.
- ٤٤٢ ٤٧٨ تطوير الأنشطة المنهجية المتصلة باستخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي والحراجة، ومواصلة تطوير قواعد بيانات انبعاثات غازات الدفيئة المتعلقة بقوائم الجرد المقدمة من أطراف مدرجة وأطراف غير مدرجة في المرفق الأول. تتمثل الأهداف الرئيسية لهذا المشروع في تحليل البيانات المتوفرة عن استخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي والحراجة وفقاً لما أبلغته الأطراف في قوائم جردها الوطنية لغازات الدفيئة، وإدراج النتائج الواردة في تقرير الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ عن إرشادات الممارسات الجيدة وإدارة أوجه عدم اليقين في قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة، وتعزيز الاتساق في العمل المتعلق باستخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي والحراجة، بين اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وغيرها من هيئات الأمم المتحدة. وقد أنشئت في إطار هذا المشروع وظيفتان من الفئة الفنية ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة.
- ٥٣ ٠٩٨ تقديم الدعم لحلقات العمل بشأن منهجيات التعديل بمقتضى الفقرة ٢ من المادة ٥ من بروتوكول كيوتو. يلي هذا المشروع طلب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية تنظيم حلقة عمل ثانية بشأن المنهجيات بغرض تقييم نتائج دراسات الحالات الفردية وتعديل مشروع المبادئ التوجيهية التقنية. وقد عقدت حلقة العمل هذه في أثينا باليونان في الفترة من ٢ إلى ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢.
- ١٠٣ ٢٥٠ حلقة العمل بشأن تقرير التقييم الثالث المقدم من الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. عُقدت حلقة العمل هذه في بون في الفترة من ٤ إلى ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، وقُدِّم تقرير حلقة العمل إلى الدورة السادسة عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. وأنفق معظم المبلغ المعتمد في الميزانية على نفقات سفر وبدل معيشة يومي لـ ٢٩ مشاركاً.

المشروع

الالتزامات المعتمدة

- ١١٠ ٧١٨ الهدف
من هذا المشروع هو وضع مشروع مقرر بشأن التعاريف والطرائق اللازمة لإدراج أنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج في فترة الالتزام الأولى. ولهذا الغرض، عُقدت حلقة عمل في أوفيرتو بإيطاليا، في الفترة من ٧ إلى ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢؛ وتلقى ١٧ مشاركاً من المشاركين فيها مساعدة مالية.
- ٢٩٣ ٢٦٩ اجتماعات فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً. يستجيب هذا المشروع لمقررات الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف المتعلقة بالأطراف التي هي من أقل البلدان نمواً. والهدف الرئيسي من هذا المشروع هو دعم عمل فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، بغية تقديم المشورة بشأن إعداد وتنفيذ استراتيجية برامج عمل التكيف الوطني. وقد عقد هذا الفريق حتى الآن اجتماعين، الأول في أروشا بجمهورية تنزانيا المتحدة في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢، والثاني في بون، في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٢.
- ١٣٣ ٣١٧ تقديم الدعم إلى أنشطة الأمانة المتعلقة بالمادة ٦ من الاتفاقية. الغرض من هذا المشروع هو تلبية طلب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وضع برنامج فعال من حيث التكلفة لنشر العبر المستخلصة وأفضل الممارسات وغيرها من المنتجات الإعلامية. وقد مكّن المشروع الأمانة من المبادرة باتخاذ إجراءات بشأن المادة ٦ من الاتفاقية. ونُظمت حلقة عمل في بون في الفترة من ٢ إلى ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، أتاحت للأطراف فرصة لتبادل خبراتها ومناقشة ترتيب عناصر برنامج عمل الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية حسب أولوياتها.
- ١٦٤ ٠١١ تقديم الدعم للأطراف من أجل تعزيز تنفيذ الفقرة ٥ من المادة ٤ من الاتفاقية: يهدف هذا المشروع إلى وضع تقارير بشأن نقل التكنولوجيا وتقدير الاحتياجات التكنولوجية، فضلاً عن وضع خطة عمل لفريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا تنظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. وقد نُظمت حلقتنا عمل: واحدة في بيجين بالصين في الفترة من ١٨ إلى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، والأخرى في سيول بجمهورية كوريا في الفترة من ٢٢ إلى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢.
- ٣٣٩ ١١٢ آلية التنمية النظيفة: الهدف من هذا المشروع هو تيسير انطلاقة سريعة لآلية التنمية النظيفة في الفترة من ٢٠٠٢ إلى ٢٠٠٣ بزيادة الموارد المتاحة في الميزانية الأساسية، على أمل أن تُصبح آلية التنمية النظيفة آلية تمويل ذاتياً ما إن ضمنت تدفقا كافيا للموارد من حصة الإيرادات المتأتية من عمليات خفض الانبعاثات المعتمدة. وتمول في إطار هذا المشروع وظيفة موظف مسؤول عن البرنامج برتبة ف-٢ ووظيفة من وظائف الأمانة برتبة ع-٤.

المشروع

الالتزامات المعتمدة

- ١٥٨ ٦٧٣ حلقة عمل دولية بشأن الطاقة الأقل تلويثاً أو التي تتسبب في انبعاث كميات أقل من غازات الدفيئة. طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الخامسة عشرة إلى الأمانة أن تنظّم حلقة عمل بشأن موضوع الطاقة الأقل تلويثاً أو التي تتسبب في انبعاث كميات أقل من غازات الدفيئة. وعُقدت حلقة العمل هذه في هويسلر بكندا في الفترة من ٧ إلى ٨ أيار/مايو ٢٠٠٢. وأتيحَت الأموال لتغطية نفقات السفر وبدل المعيشة اليومي لثلاثة خبراء و ٣٥ مشاركاً ولوظيفة من الفئة ع-٣ لمدة ثلاثة أشهر.
- ٢٥ ٢٣٨ برنامج العمل بشأن المعايير التقنية للسجلات ولسجل المعاملات. الغرض من هذا المشروع هو توفير محفل لتبادل المعلومات بين الأطراف، ومع الأمانة، فيما يتعلق بتطوير وإنشاء سجلات وطنية وسجل لآلية التنمية النظيفة وسجل للمعاملات.
- ٢٥٣ ٤٧٣ دراسات استعراضية متعمّقة للبلدات الوطنية الثالثة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول. تعيّن استحداث هذا المشروع لاستكمال الاستعراض المتعمّق للبلدات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول ولإعداد تجميع وتوليف للبلدات الوطنية. ولهذا الغرض، استحدثت في إطار هذا المشروع وظيفة واحدة برتبة ف-٣ ووظيفة واحدة لأعمال السكرتارية.
- ٢٥٧ ٦٠٧ حلقات عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلدات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، وحلقة العمل المعنية بإعادة النظر في المبادئ التوجيهية لإعداد الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية بلاغاتها الوطنية. الغرض من هذا المشروع هو تنظيم حلقات عمل مشتركة بين الأقاليم تابعة لفريق الخبراء الاستشاري، وحلقة عمل واحدة تعقد بين الدورات لإعادة النظر في المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية استجابة للمقرر ٣١/م-أ-٧. وعُقدت في بون حلقة عمل واحدة لفريق الخبراء الاستشاري وحلقة العمل المعنية بإعادة النظر في المبادئ التوجيهية، وذلك في الفترتين من ١٠ إلى ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ ومن ١٥ إلى ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، على التوالي.
- ٣٢ ٧٥٠ مواصلة العمل المتعدد الأطراف والمتعلق بمسائل تندرج في إطار الفقرة ٨ من المادة ٤ من الاتفاقية والفقرة ٩ منها. مكّن هذا المشروع الأمانة من تنظيم حلقة عمل بشأن أنشطة وضع النماذج لتقييم الآثار السلبية المترتبة على تغيّر المناخ وأثر تدابير الاستجابة التي تُنفذ فعلاً على فرادى البلدان النامية الأطراف.

دال - الصندوق الاستئماني للمساهمة السنوية الخاصة المقدمة
من حكومة ألمانيا (صندوق بون)

١٩ - تعهدت حكومة ألمانيا، في إطار عرضها استضافة الأمانة في بون، بتقديم مساهمة سنوية خاصة (صندوق بون) قدرها ٣,٥ مليون مارك ألماني (ما يعادل ٥٢٢ ٧٨٩ ١ يورو). ويورد الجدول ٧ معلومات عن الإيرادات والمصروفات في إطار صندوق بون حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢.

الجدول ٧ - حالة صندوق بون، حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
(بدولارات الولايات المتحدة)

المبلغ	البند
	الإيرادات
٦٧٥ ٤٩٦	الرصيد المرّحل من ٢٠٠٠-٢٠٠١
١ ٦٢٢ ٩٦٩	المساهمات ^(أ)
١٧ ٤٤٢	الفائدة وإيرادات متنوعة
٢ ٣١٥ ٩٠٧	مجموع الإيرادات
	المصروفات
	دعم المؤتمرات
٦٨٢ ٤٤٧	مرافق المؤتمرات
١٤٣ ١٠٧	الموظفون
٨٢٥ ٥٥٤	المجموع الفرعي: دعم المؤتمرات
	الدعم الإعلامي
١٥٩ ٩١٩	الحواسيب والربط الشبكي
١٩ ٨٤٨	الموظفون
١٧٩ ٧٦٧	المجموع الفرعي: الدعم الإعلامي
٣٣ ٧٤٧	السفر للمشاركة في حلقات العمل
١٣٥ ٠٧٩	تكاليف دعم البرامج
١ ١٧٤ ١٤٧	مجموع المصروفات
١ ١٤١ ٧٦٠	الرصيد^(ب)

(أ) تعادل ٣,٥ مليون مارك ألماني.

(ب) يتألف الرصيد من ثلاثة عناصر هي: (أ) احتياطي رأس المال العامل بنسبة ١٥ في المائة، و(ب) الرصيد المتبقي بعد الإنفاق القابل للرد إلى الحكومة، و(ج) الالتزامات المقدمة لتغطية المصروفات حتى نهاية عام ٢٠٠٢.

ثالثاً - أداء البرامج

٢٠ - يركّز هذا الجزء من التقرير على النتائج الرئيسية التي حققها كل برنامج أثناء الفترة التي يتناولها التقرير.

ألف - الإدارة التنفيذية والتنظيم الإداري

٢١ - ما برحت نواتج برنامج الإدارة التنفيذية والتنظيم متسقة مع نواتج البرامج المدرجة في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (انظر FCCC/SBI/2001/17/Add.1). وقد تعيّر الأمين التنفيذي في هذه الفترة. وقد دأب الأمين التنفيذي و/أو الموظف المسؤول على إدارة وتنسيق أنشطة الأمانة، وعلى إسداء المشورة إلى هيئات الاتفاقية وموظفيها.

٢٢ - وفي مضمار العلاقات الخارجية، واصل البرنامج تعزيز التنسيق مع المنظمات الشريكة، إضافة إلى تمثيل أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تعيّر المناخ في أنشطة التواصل. وتابع، إطلاع الوكالات الشريكة والمؤتمرات وغيرها من التظاهرات على آراء هيئات الاتفاقية وآراء الأمانة حسب الاقتضاء. وكجزء من التواصل المؤسسي مع هيئات التنسيق في منظومة الأمم المتحدة، قُدمت النواتج إلى كل من الجمعية العامة ولجنة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بما في ذلك العمليات التي تتناول الإدارة البيئية الدولية والأعمال التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي المعني بالتنمية المستدامة.

باء - الشؤون الحكومية الدولية وشؤون المؤتمرات

٢٣ - يتكوّن برنامج الشؤون الحكومية الدولية وشؤون المؤتمرات من برنامجين فرعيين، هما: الإدارة والتنسيق، والشؤون الحكومية الدولية والقانونية. كما يشرف منسق برنامج الشؤون الحكومية الدولية وشؤون المؤتمرات على عمل خدمات شؤون المؤتمرات، وهي واحدة من خدمات الدعم الثلاث التي تقدمها الأمانة.

٢٤ - وتوكّلى البرنامج الفرعي للإدارة والتنسيق، كجزء من أنشطته المتواصلة، تنفيذ الأنشطة التالية: إدارة موارد وأنشطة برنامج الشؤون الحكومية الدولية وشؤون المؤتمرات وخدمات شؤون المؤتمرات؛ وتقديم الدعم لمكتب مؤتمر الأطراف؛ والتخطيط لأنشطة الدورات بتنظيم وترؤس الاجتماعات المنتظمة للجنة التخطيط الحكومية الدولية؛ والاتصال بالأطراف بشأن السياسات العامة والمشاكل والقضايا التي يلزم مناقشتها؛ وضمان أن توفر، في الوقت المناسب، خدمات المؤتمرات الوافية لدورات هيئات الاتفاقية من خلال تنسيق عمل برنامج خدمات شؤون المؤتمرات.

٢٥ - وشملت النواتج المحددة التي تحققت أثناء الفترة التي يتناولها التقرير ما يلي: تنظيم اجتماعات المكتب المعقودة في كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه ٢٠٠٢ وتقديم الدعم لها؛ واستكمال تقرير الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف؛ وتنظيم أعمال دورتي الهيئتين الفرعيتين السادسة عشرة، المعقودتين في الفترة من ٥ إلى ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، بما في ذلك

حلقات العمل التي تسبق انعقاد هاتين الدورتين؛ والبدء بتنفيذ مشروع لإعادة النظر في نموذج واثاق اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ تيسيراً لقراءتها والاستفادة منها؛ والاتصال بممثلي حكومة الهند لتنسيق الترتيبات اللازمة للدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف التي ستعقد في نيودلهي في الفترة من ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١ تشرين الثاني/نوفمبر، بما في ذلك التنسيق بين أعمال البعثات التحضيرية الثلاث الموفدة إلى نيودلهي.

٢٦- وتولى البرنامج الفرعي للشؤون الحكومية الدولية والشؤون القانونية، كجزء من أنشطته المتواصلة، إسداء المشورة القانونية إلى كل من الأمانة والأطراف ورئيس ومكتب مؤتمر الأطراف بشأن جوانب إجرائية ومؤسسية وقانونية مختلفة.

٢٧- وشملت النواتج المحددة التي حققها البرنامج الفرعي أثناء الفترة التي يتناولها التقرير ما يلي: إعداد الوثائق التي ستنتظر فيها الهيئتان الفرعيتان في دورتيهما السادسة عشرة؛ وتقديم الدعم لاجتماعات المكتب المعقودة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ وأثناء انعقاد الدورتين السادسة عشرة للهيئتين الفرعيتين؛ وإعداد اتفاق البلد المضيف الذي سيُبرم مع حكومة الهند لعرضه على الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف؛ والاتصال بممثلي حكومة الهند بشأن المسائل الإجرائية والقانونية؛ والبدء بتنفيذ مشروع يتعلق بجوانب إجرائية ومؤسسية تيسر للمراقبين المشاركة الفعالة في عملية الاتفاقية وفي الترتيبات المتصلة بدخول بروتوكول كيوتو حيّز النفاذ، وبخاصة ما يتصل منها بالترتيبات المحتملة للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.

جيم - خدمات شؤون المؤتمرات

٢٨- قدم برنامج خدمات شؤون المؤتمرات الإعداد اللوجستي والدعم لدورات هيئات الاتفاقية ولحلقات عملها المعقودة في بون، وأتاح فرصة إقامة علاقات خارجية مع الأطراف والمراقبين، وقام بتنظيم المشاركة في الدورات، والتنسيق الأمني، وتحرير الوثائق الرسمية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ وتجهيزها.

٢٩- وشملت النواتج المحددة التي تحققت أثناء الفترة التي يتناولها التقرير ما يلي: توفير خدمات المؤتمرات لدورتي الهيئتين الفرعيتين السادسة عشرة ولجميع حلقات العمل المعقودة في بون (التي بلغ مجموعها ١٥ حلقة عمل في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٢)، بما في ذلك تحضير أماكن عقد الاجتماعات واتخاذ الترتيبات الأمنية والبروتوكولية اللازمة لها، وتنسيق المساعدة المالية المقدمة للمشاركين من الأطراف المؤهلة، وتسجيل واعتماد المشاركين، وتوفير الوثائق؛ وتقديم الدعم خلال الفترة السابقة للتسجيل ولللاقات الخارجية التي يلزم إقامتها لحلقات العمل التي عقدت بعيداً عن بون؛ والتفاوض بشأن اتفاق البلد المضيف والأعمال التحضيرية اللوجستية للدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف، بما في ذلك المشاركة في البعثات التقنية الثلاث التي أوفدت إلى نيودلهي.

دال - خدمات الإعلام

٣٠- كفلت الخدمات الإعلامية الاستخدام السليم لتكنولوجيا المعلومات، وإدارة المعارف والاتصالات، وقدمت الدعم للمشاركين في الاجتماعات وللأمانة.

٣١- وقُدِّمت الخدمات الحاسوبية لحلقات العمل المعقودة في بون، فيما قُدِّمت خدمات دعم شبكة الحاسوب إلى الأمانة وإلى دورتي الهيئتين الفرعيتين السادسة عشرة، الأمر الذي كفل إمكانية الوصول إلى الملفات والوثائق ونظم المعلومات. وتواصل تقديم الخدمات الحاسوبية وعمليات الربط الشبكي في مقر الأمانة. وأعدت خطة لشراء تكنولوجيا المعلومات، ويجري وضع استراتيجية لتكنولوجيا إبلاغ المعلومات على مستوى الأمانة برمتها. كما يجري تنفيذ برنامج تدريبي لتطوير قدرات الموظفين على استخدام جميع البرمجيات الرائجة، ويجري التنسيق بين هذا البرنامج وبرنامج تدريب الموظفين.

٣٢- وتواصلت عملية فتح بوابة لبيانات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ وتوسيع هذه البوابة، بما يتيح إدارة البيانات المتعلقة بالأشخاص والمنظمات والمشاريع والبلدان. وقام برنامج الخدمات الإعلامية بتطوير النظم وبتقديم الدعم لوضع نظام إعلامي لآلية التنمية النظيفية، فضلاً عن إتاحة إمكانية الوصول إلى نظام المعلومات الإدارية المتكامل للأمم المتحدة في جنيف. وواصلت المكتبة تقديم الخدمات إلى موظفي الأمانة وإلى الجمهور بالإجابة على التساؤلات وبنشر المعلومات المتعلقة بتغيير المناخ وتوزيع الوثائق الرسمية والمواد الإعلامية. وواصلت المكتبة الاستفادة من قاعدة بيانات مكتبة أدليب الرقمية، وتولت وضع الوثائق الرسمية على الموقع المخصص لها على الشبكة. وبُذلت جهود تعاونية مع مركز قاعدة بيانات الموارد الطبيعية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في أرنهال لوضع نماذج لتقارير موجزة تقدمها البلدان عن انبعاثات غازات الدفيئة.

٣٣- وخضع الموقع المخصص للأمانة على الشبكة وعنوانه: www.unfccc.int لتقييم شامل. وقد أُعيد تنظيم هذا الموقع بحيث يبين التركيبة الحالية للأمانة، ويخضع دورياً للمراقبة والتحديث. وأُتيحت خدمات البث الشبكي لاجتماع المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفية، وبيانات وعروض مختارة لتقديمها أثناء الدورة السادسة عشرة للهيئتين الفرعيتين. وقُدِّم الدعم لاعتماد الصحفيين في هاتين الدورتين، وأُجيب على طلبات وسائط الإعلام تزويدها بمعلومات عن عملية تغيير المناخ.

٣٤- وأُعيد النظر في المواد الإعلامية وتم تضمينها آخر ما استجد من معلومات. وشاركت الدوائر الإعلامية في بعثات التحضير التقني التي أوفدت إلى الهند من أجل الإعداد لعقد الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف، وأُنجزت الأعمال التحضيرية للمشاركة في المعرض المشترك لـ "اتفاقيات الريبو" (اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ) الذي سيقام في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة.

هاء- الخدمات الإدارية

٣٥- يتكون برنامج الخدمات الإدارية من أربع وحدات، هي: وحدة إدارة الموارد البشرية، ووحدة الميزانية، ووحدة التمويل، ووحدة خدمات المشتريات والخدمات العامة. وتمثل المسؤولية الرئيسية لهذا البرنامج في دعم أمانة الاتفاقية في

إدارة مواردها المالية، وفي كل من خدمات الموظفين، وخدمات المشتريات والسفر، وفي الاتصال مع الأمم المتحدة بشأن المسائل الإدارية.

٣٦- وخلال الفترة التي يتناولها هذا التقرير، واصل البرنامج التنفيذ التدريجي لمختلف وحدات نظام المعلومات الإدارية المتكامل. وتم تنفيذ الإصدار الرابع، الذي وضع كشوف المرتبات، اعتباراً من حزيران/يونيه ٢٠٠٢، وذلك بعد أن جرى، في مرحلة سابقة، الإصداران الأول والثاني بشأن إدارة الموارد البشرية. ويجري حالياً الاضطلاع بالأعمال التحضيرية والعمل التمهيدي لتنفيذ الإصدار الثالث، الذي يشتمل على إدارة الميزانية والحسابات والمشتريات والسفر.

٣٧- وفي مجال تطوير قدرات الموظفين، نسق البرنامج مجموعة واسعة من أنشطة التدريب تلبية لمختلف احتياجات المنظمة وضماناً لمستوى رفيع من الأداء. وإضافة إلى التدريب المؤلف على تعلم لغات الأمم المتحدة ومهارات الحاسوب، نظمت الأمانة دورات تدريبية على تطوير مهارات الإشراف وتطوير الخدمات العامة والتعامل مع الضغط النفسي وتطوير مهارات العرض.

٣٨- وواصل البرنامج مناقشاته مع الحكومة المضيفة بشأن إقامة مُجمّع للأمم المتحدة لإيواء جميع منظماتها التي تتخذ بون مقراً لها. وقد تم التفاوض مع الحكومة من أجل الحصول على حيز إضافي للمكاتب في مبنى أوتو بينيك شتفتأونغ، حيث يوجد فعلاً جزء من الأمانة، وذلك كحل مؤقت لإيواء الموظفين المعيّنين حديثاً وفقاً للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وعقدت اجتماعات دورية مع ممثلي الحكومة المضيفة لضمان المراعاة التامة لحقوق وامتيازات الموظفين وفقاً لاتفاق المقر.

واو - الأساليب وقوائم الجرد والأنشطة العلمية

٣٩- يتكوّن برنامج الأساليب وقوائم الجرد والأنشطة العلمية من ثلاثة برامج فرعية، هي: التنسيق والإدارة، والمنهجيات، وقوائم الجرد. ويتولى هذا البرنامج تنسيق أعمال الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. وقد ركّز البرنامج، خلال الفترة التي يتناولها هذا التقرير، على تيسير عملية نظر الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في تقرير التقييم الثالث للفريق الحكومي الدولي المعني بتغيّر المناخ؛ وعلى وضع مبادئ توجيهية للإبلاغ واستعراض قوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول؛ وعلى وضع التعاريف والطرائق اللازمة لإدراج أنشطة التحريج وإعادة التحريج بموجب المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو وفي أنشطة أخرى تتعلق باستخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة؛ وإنجاز العمل بشأن المبادئ التوجيهية بمقتضى المواد ٥ و٧ و٨ من بروتوكول كيوتو؛ والنظر في العلاقة بين الجهود الرامية إلى حماية طبقة الأوزون الجوية والجهود الرامية لصون نظام البيئة العالمي؛ وعلى القضايا المتصلة بالمركبات الكربونية الفلورية الهيدروجينية والمركبات الكربونية الفلورية المشبعة؛ وعلى التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة.

٤٠- وعمل هذا البرنامج على تنفيذ المقرر ٦/أ-٥ المتعلق بالاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، وعلى تقييم الخبرة في تنفيذ المقرر ٣/أ-٥ المتعلق بالإبلاغ عن قوائم الجرد هذه، ولا سيما تقييم الخبرة المكتسبة أثناء فترة الاختبار التي حُدِّدَت لاختبار هذه المبادئ التوجيهية وتطويرها. وواصل البرنامج أعماله المتعلقة بجمع ونشر معلومات عن طرائق وأدوات تقييم آثار تغيُّر المناخ والتكيف مع هذا التغيُّر. وقد نسَّق البرنامج أنشطته مع المنظمات الدولية ذات الصلة، مثل الفريق الحكومي الدولي المعني بتغيُّر المناخ، وأمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، واتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

٤١- ويسر البرنامج عمل الأطراف من خلال إعداد الوثائق اللازمة للدورة السادسة عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية واستعراض التقارير المتعلقة بقوائم جرد غازات الدفيئة التي نُشرت على موقع الأمانة على الإنترنت. كما نظم حلقات عمل بشأن تقرير التقييم الثالث للفريق الحكومي الدولي المعني بتغيُّر المناخ، وبشأن وضع التعاريف والطرائق اللازمة لإدراج أنشطة التحريج وإعادة التحريج بمقتضى المادة ١٢، وبشأن منهجيات التعديلات بمقتضى الفقرة ٢ من المادة ٥ من بروتوكول كيوتو. وواصل البرنامج تطوير قاعدة البيانات الجديدة بشأن انبعاثات غازات الدفيئة وشرع في إجراء المزيد من التحسينات على قاعدة البيانات هذه وتطوير أدوات أخرى من أدوات البرمجيات كي تستخدمها الأطراف المدرجة في المرفق الأول من أجل الإبلاغ عن معلومات بشأن غازات الدفيئة وفقاً لمبادئ الإبلاغ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيُّر المناخ.

زاي - التنمية المستدامة

٤٢- يتكون برنامج التنمية المستدامة من برنامجين فرعيين هما: التنسيق والإدارة، والتكنولوجيا. وخلال الفترة التي يتناولها هذا التقرير، قدم البرنامج دعماً للهيئتين الفرعيتين بشأن مسائل تتصل بنقل التكنولوجيا، والتكيف مع الآثار السلبية لتغيُّر المناخ، وتقديم الدعم لأقل البلدان نمواً، وبشأن الأنشطة المدرجة في إطار المادة ٦ (التثقيف والتدريب والتوعية العامة) من الاتفاقية. ونفذت أنشطة لجمع الأموال من أجل مواصلة تقديم الدعم إلى العمل بشأن التكيف وأقل البلدان نمواً، فضلاً عن أنشطة جديدة تتصل بالمادة ٦ من الاتفاقية.

٤٣- ونظمت وحدة استراتيجيات التكيف اجتماعين لفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، الذي عهدت إليه الأطراف من أقل البلدان نمواً بدعم عملية التحضير لبرامج عمل وطنية للتكيف. وثمة أنشطة أخرى شملت تظاهرات تنظم بين الدورات وتتناول قضايا تتعلق بالتكيف، مثل حلقة عمل بشأن أنشطة وضع النماذج عقدت بالتنسيق مع البرنامج التنفيذي. وأقيمت صلات مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر واتفاقية التنوع البيولوجي ومرفق البيئة العالمية والبنك الدولي، بغية ضمان

التنفيذ المتسق والمتآزر لمهام مؤتمر الأطراف، بالإضافة إلى إقامة الصلات مع كيانات من القطاع الخاص (منها شركات التأمين وإعادة التأمين)، استعداداً لعقد حلقتي عمل بشأن التأمين، عملاً بالمقرر ٥/م أ-٧.

٤٤ - وواصل البرنامج الفرعي للتكنولوجيا تقديم الدعم للأطراف في تقدير احتياجاتهم من التكنولوجيا السليمة بيئياً ومن بناء القدرات وإدراج التنمية ونقل التكنولوجيا المواتية للمناخ في أولوياتها وبرامجها للتنمية المستدامة. كما دعم البرنامج الفرعي احتياجات الأطراف إلى الحصول على المعلومات عن التكنولوجيات السليمة بيئياً. وقد تم تطوير وتحديث نظام المعلومات التكنولوجية وقائمة جرد مشاريع التعاون التكنولوجي التي تعتمد على معلومات قدمت في البلاغات الوطنية.

٤٥ - وقدم البرنامج الفرعي للتكنولوجيا، كذلك، الدعم لتنفيذ إطار العمل الذي وُضع لاتخاذ إجراءات هامة وفعالة ترمي إلى تعزيز تطبيق الفقرة ٥ من المادة ٤ من الاتفاقية، وعقد حلقة عمل للخبراء بشأن المعلومات التكنولوجية لمناقشة الخيارات المتوفرة لإنشاء مركز لتبادل المعلومات المتعلقة بنقل التكنولوجيا وعقد اجتماع خبراء بشأن تقديرات الاحتياجات التكنولوجية من أجل تحديد وتقييم المنهجيات المتبعة في تنفيذ عمليات تقدير الاحتياجات التكنولوجية. كما قدم الدعم إلى فريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا الذي أنشئ حديثاً، بما في ذلك تنظيم الاجتماع التحضيري والاجتماع الأول لهذا الفريق.

٤٦ - أما فيما يتعلق بالأنشطة التي تنفذ ضمن إطار المادة ٦، فقد نُظمت حلقة عمل لوضع برنامج عمل محتمل للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. وبُذلت الجهود التماساً للتعاون مع منظمات أخرى.

حاء - الآليات التعاونية

٤٧ - قدم برنامج الآليات التعاونية الدعم لعمل الأطراف المتمثل في تنفيذ المقررين ٥/م أ-١ و ٨/م أ-٧ المتعلقين بالأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية، وفي تطبيق المقررات من ١٥ إلى ١٩/م أ-٧ التي تدرج في إطار بروتوكول كيوتو على نحو ما وردت في اتفاقات مراكش. وقد يسر برنامج الآليات التعاونية عمل الأطراف بشأن الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية، وذلك بتنظيم حلقة عمل تُعقد قبل الدورة بشأن مشروع نموذج الإبلاغ الموحد المنقح وبتقديم الخدمات للمفاوضات بشأن هذه المسألة التي ستجريها الدورة السادسة عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. وقد اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية نموذج إبلاغ موحد ومنقح، وأحالته إلى مؤتمر الأطراف ليعتمده في دورته الثامنة. وإضافة إلى ذلك، واصل برنامج الآليات التعاونية عمله المتمثل في رصد الأنشطة التي تنفذها الأطراف تنفيذاً مشتركاً، وبدأ تحضير عناصر التقرير التوليفي السادس لإحالتها إلى الهيئتين الفرعيتين في دورتيهما السابعة عشرة وإلى مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة.

٤٨ - وقُدِّم الدعم لتنفيذ المقررات من ١٥ إلى ١٩ م/أ-٧ المتعلقة بالآليات المدرجة في بروتوكول كيوتو والاتفاق الذي توصلت إليه الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف لتيسير انطلاقة سريعة لآلية التنمية النظيفة عملاً بالمادة ١٢ من بروتوكول كيوتو، وذلك على النحو التالي:

(أ) قدم البرنامج الخدمات للمجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة بمساعدتها، فنياً ولوجيستياً على السواء، على تنفيذ برنامج العمل المحدد في المقرر ١٧ م/أ-٧. وقد شمل ذلك تقديم الدعم إلى المجلس في التحضير لاجتماعاته وفي عقدها، والمساعدة في إنشاء ثلاثة أفرقة وتزويدها بالخدمات؛

(ب) وقُدِّم الدعم للأنشطة المتصلة بآلية التنمية النظيفة بتنظيم كل من اجتماعات المجلس التنفيذي والفريق؛ وصياغة النظام الداخلي للمجلس التنفيذي وتحديد صلاحيات الأفرقة الثلاثة وفرق التقييم التي تقدم الدعم إلى فريق الاعتماد التابع لآلية التنمية النظيفة؛ ووضع توصيات لطرائق وإجراءات مبسطة لأنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة الصغيرة الحجم وغيرها من الوثائق ذات الصلة. وقد جرى توسيع وحدة آلية التنمية النظيفة وإضافتها إلى موقع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ على الإنترنت (www.unfccc.int/cdm). وتوجد أربع قوائم تعميم إلكترونية وثلاثة مرافق على شبكة الإنترنت.

٤٩ - وبالتعاون مع برنامج الأساليب وقوائم الجرد والأنشطة العلمية، تمت، في إطار برنامج الآليات التعاونية، مساعدة الأطراف على تنفيذ الأنشطة المتصلة بالتعاريف والطرائق اللازمة لإدراج أنشطة التحريج وإعادة التحريج بموجب المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو في فترة الالتزام الأولى، حسبما تقتضي به الفقرة ١٠ (ب) من المقرر ١٧ م/أ-٧.

٥٠ - أما العمل المتعلق بالمادة ٦ (التنفيذ المشترك) من بروتوكول كيوتو، فكُرِّس بصورة أساسية، على تقديم الدعم لبناء القدرات، وكذلك لتطبيق المقرر ١٨ م/أ-٧ المتعلق بتبادل حقوق إطلاق الانبعاثات، ولا سيما من خلال إنشاء سجلات وسجل للمعاملات. وشملت هذه الأنشطة إعداد وتنقيح ورقة بشأن المعايير التقنية للسجلات، وتنظيم المشاورات التي تسبق انعقاد الدورة، وتيسير عملية المشاورات بشأن السجلات.

٥١ - وإثر طلب تقدمت به الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الخامسة عشرة، نظم برنامج الآليات التعاونية حلقة عمل لتيسير تبادل المعلومات والآراء المتعلقة بالطاقة الأقل تلويثاً أو التي تتسبب في انبعاث كميات أقل من غازات الدفيئة، وقدم الدعم لمشاورات جرت في هذا الشأن أثناء الدورة السادسة عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

طاء - التنفيذ

٥٢ - يتكون برنامج التنفيذ من ثلاثة برامج فرعية، هي: التنسيق والإدارة، وتنفيذ الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، وتنفيذ الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛ ووحدة واحدة هي وحدة بناء القدرات/مرفق البيئة

العالمية، التي ترد في إطار البرنامج الفرعي للتنسيق والإدارة. ويتيح هذا البرنامج التنسيق العام للأعمال أثناء دورات الهيئة الفرعية للتنفيذ.

٥٣ - أما البرنامج الفرعي للتنفيذ للأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، فقد شرع في الاستعراضات المتعمقة للبلاغات الوطنية الثالثة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، عملاً بالمقرر ٣٣/م أ-٧. وقد استُكملت خمس استعراضات أثناء الفترة التي يتناولها هذا التقرير، وسيجري العمل لإعداد تسعة استعراضات أخرى على الأقل بحلول نهاية هذا العام. وقد صدر تقرير واحد، فيما بلغت الاستعراضات المستكملة فعلاً مراحل مختلفة من الإعداد. ولا يزال العمل بشأن "الممارسات الجيدة" في السياسات والتدابير ينفذ بالاسترشاد بالمقرر ١٣/م أ-٧ وباستنتاجات الهيئتين الفرعيتين ذات الصلة. وقد شمل ذلك إعداد الوثائق ذات الصلة اللازمة للدورتين السادسة عشرة والسابعة عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والعمل المتواصل بشأن تجميع المعلومات المتعلقة بالسياسات والتدابير من البلاغات الوطنية الثالثة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول. وتعاون البرنامج الفرعي أيضاً مع برنامج الأساليب وقوائم الجرد والأنشطة العلمية بشأن مختلف الأنشطة، ولا سيما استعراضات قوائم جرد غازات الدفيئة.

٥٤ - وتولى البرنامج الفرعي للتنفيذ للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية تقديم الدعم التقني للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول من أجل تنفيذ الاتفاقية، وتيسير تنفيذ أنشطة الدعم المالي وبناء القدرات لدى الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول فيما يتعلق بإعداد البلاغات الوطنية. وقُدِّمت المساعدة لفريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، بما في ذلك تنسيق وتنظيم حلقة عمل أقاليمية واحدة واجتماع واحد لفريق الخبراء الاستشاري. وقُدِّم دعم إضافي للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول من أجل تحديد احتياجاتها وشواغلها التقنية والعمل على تليبيتها بتجميع وتوليف المعلومات التقنية الواردة في بلاغاتها الوطنية. وساعد البرنامج الفرعي على استعراض مشاريع الأنشطة التمكينية لمرفق البيئة العالمية الهادفة إلى إعداد البلاغات الوطنية الأولى والثانية فضلاً عن الأنشطة التمكينية للمرحلة الثانية. وقدم الدعم للمفاوضات المتعلقة بإعادة النظر في المبادئ التوجيهية المتعلقة بإعداد البلاغات الوطنية.

٥٥ - وبالتعاون مع برنامج التنمية المستدامة، جرى العمل على تطبيق المقرر ٥/م أ-٧ المتعلق بتدابير الاستجابة. وعُقدت حلقة عمل بشأن أنشطة وضع النماذج لتقييم الآثار الضارة بتغير المناخ وأثر تدابير الاستجابة التي نُفذت فعلاً علىفرادى البلدان النامية الأطراف. كما دعم هذا البرنامج ويسر انعقاد المفاوضات بشأن تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية، فضلاً عن الفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو، بما في ذلك إعداد تقرير، أثناء الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف، ليعتمد أساساً للمناقشات بشأن تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤. وقد بدأ البرنامج العمل دعماً للمفاوضات بشأن تنفيذ الفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو أثناء الدورتين السادسة عشرة للهيئتين الفرعيتين.

رابعاً - الموارد البشرية

ألف - الموظفون

٥٦ - وافق مؤتمر الأطراف، في دورته السابعة، على استحداث ٢٥ وظيفة جديدة من الفئة الفنية (ف) و ١٠ وظائف جديدة من فئة الخدمات العامة (خ ع) ممولة من الميزانية الأساسية، وبذلك يصبح مجموع عدد الوظائف المعتمدة ٦٩ وظيفة من الفئة الفنية و ٣٨,٥ وظيفة من فئة الخدمات العامة في عام ٢٠٠٢. وإضافة إلى ذلك، تموّل ٥٨ وظيفة من كل من الصندوق التكميلي وصندوق بون ومن تكاليف دعم البرامج (التكاليف العامة). وترد في الجدول ٨ أدناه مقارنة بعدد الوظائف المعتمدة بعدد الوظائف التي تم شغلها بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢. وتشير الوظائف "المشغولة" في الجدول إلى الوظائف التي يشغلها الموظفون بعقود محددة المدة بعام أو أكثر، الذين تم تعيينهم على الوظائف الثابتة بعد اجتياز عملية التعيين الكاملة، بما في ذلك الاستعراض الذي يجريه مجلس التعيين والترقية التابع لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ.

٥٧ - وإضافة إلى الوظائف المبينة في الجدول ٨، تم تعيين ١٠ موظفين من الفئة الفنية و ١٤ شخصاً في فئة الخدمات العامة بموجب عقود المساعدة المؤقتة في ٣٠ حزيران/يونيه.

٥٨ - وتستخدم بعض الأموال المتاحة للوظائف الشاغرة حالياً في تمويل توظيف الخبراء الاستشاريين أو الموظفين في إطار "المساعدة المؤقتة العامة"، الذين يجري تعيينهم لأداء المهام المتخصصة اللازمة لفترة قصيرة أو بسبب الحاجة الملحة إلى خدماتهم.

الجدول ٨ - مقارنة الوظائف الثابتة والوظائف المشغولة بحسب مصدر

التمويل، حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢

الرتبة	الميزانية ا ساسية		مصادر التمويل التكميلية		صندوق بون		مصادر الإنفاق العام		المجموع	
	معمدة	مشغولة	معمدة	مشغولة	معمدة	مشغولة	معمدة	مشغولة	معمدة	مشغولة
أمين عام	١	١							١	١
مساعد										
مد-٢	٣	٣							٣	٣
مد-١	٦	٤							٧	٥
ف-٥	٨	٨							٩	٩
ف-٤	١٧	٩	١	صفر					٢٢	١١
ف-٣	٢٥	٢٠	٢	١	١	صفر			٣٤	٢٢
ف-٢	٩	٨	٢	١	٢	١			١٥	١١
المجموع الفرعي	٦٩	٥٣	٥	٢	٣	١			٩١	٦٢
فئة الخدمات العامة	٣٨,٥	٢٨	٣	٣	٦	٥			٧٤,٥	٦١
المجموع	١٠٧,٥	٨١	٨	٥	٩	٦			١٦٥,٥	١٢٣

(أ) ثمة وظيفة يشغلها موظف أدنى برتبة واحدة ريثما يحين موعد سريان ترقيته.

٥٩- وترد في الجدول ٩ (أ) و(ب) معلومات عن التوزيع الجغرافي للموظفين المعيّنين في الفئة الفنية وما فوقها. وتُبدل الجهود لضمان أعلى مستويات المقدرة والكفاءة والتزاهة عند تعيين الموظفين في الأمانة، مع إيلاء الاهتمام الواجب لأهمية تعيين الموظفين على أوسع نطاق جغرافي ممكن، وفقاً للمادة ١٠١-٣ من ميثاق الأمم المتحدة، وكذلك لأهمية تعزيز التوازن بين الجنسين.

٦٠- ويرد في الجدول ٩ (ج) أدناه توزيع وظائف الفئة الفنية فيما بين الجنسين. فمن مجموع ٦٢ وظيفة فنية، هناك ٣٦ رجلاً و٢٦ امرأة. ومن بين موظفي فئة الخدمات العامة، هناك ٤٧ امرأة من مجموع ٦١ موظفاً.

الجدول ٩ (أ) - التوزيع الجغرافي للموظفين المعيّنين في الفئة الفنية وما فوقها، حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢

الرتبة	أفريقيا	آسيا والمحيط الهادئ	أمريكا اللاتينية والكاريبية	أوروبا الشرقية	أوروبا الغربية ودول أخرى	المجموع
أمين عام مساعد					١	١
مد-٢	١				٢	٣
مد-١		١		١	٣	٥
ف-٥	٢	٢	٢	١	١	٨
ف-٤	٣	٢	٢	٢	٣	١٢
ف-٣	١	٦	٥	١	٨	٢١
ف-٢		٤	١		٧	١٢
المجموع	٧	١٥	١٠	٥	٢٥	٦٢
النسبة المئوية من المجموع	١١	٢٤	١٦	٨	٤١	١٠٠

الجدول ٩ (ب) - التوزيع الجغرافي للموظفين المعيّنين في الفئة الفنية وما فوقها، حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢: توزيع الأطراف المدرجة الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول

الرتبة	الأطراف المدرجة في المرفق الأول	الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول
أمين عام مساعد	١	
مد-٢	٢	١
مد-١	٤	١
ف-٥	٣	٥
ف-٤	٥	٧
ف-٣	١٢	٩
ف-٢	٧	٥
المجموع	٣٤	٢٨
النسبة المئوية من المجموع	٥٥	٤٥

الجدول ٩ (ج) - توزيع الموظفين المعيّنين بين الجنسين بحسب الرتبة في الفئة الفنية وما فوقها، حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢

الرتبة	الذكور	الإناث
أمين عام مساعد		١
مد-٢	٢	١
مد-١	٣	٢
ف-٥	٥	٣
ف-٤	٨	٤
ف-٣	١١	١٠
ف-٢	٧	٥
المجموع	٣٦	٢٦
النسبة المئوية من المجموع	٥٨	٤٢

باء - الخبراء الاستشاريون والأفراد المتعاقدون

٦١- في الفترة ما بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، تم توظيف ما مجموعه ٥٥ خبيراً استشارياً قدّموا مجموعاً كلياً قدره ١٢١,٧٥ شهر عمل بتكلفة إجمالية قدرها ٤٩٦ ٧٦٩ دولاراً في إطار جميع مصادر التمويل. وكانت نسبة ٧٤ في المائة من الخبراء الاستشاريين والأفراد المتعاقدين من رعايا البلدان المدرجة في المرفق الأول. وعلى نحو ما جاء في التقرير السابق بشأن هذا الموضوع، وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ (الوثيقة FCCC/SBI/2000/8، الفقرة ٥٠)، تتحكم طبيعة هذه المهام، بالإضافة إلى الاحتياجات اللغوية في بعض الحالات، في توجيه البحث عن هذه الخدمات نحو المنطقة التي يقع فيها مقر الأمانة، مما جعل التوزيع الجغرافي للخبراء الاستشاريين يميل نحو من يقيمون منهم في البلدان الأطراف المدرجة في المرفق الأول.

٦٢- وكانت خبرات استشارية أخرى تمثل أنواعاً أخرى من الخبرات الفنية غير المتاحة داخل الأمانة. ورغم أن من الأيسر العثور على هذه الخبرات لدى البلدان الأطراف المدرجة في المرفق الأول، فهناك جهد متواصل يُبذل لتوزيع المصادر بما يسمح بزيادة إسهام الخبراء من البلدان النامية.

٦٣- ويقدم الجدول ١٠ معلومات عن كيفية توزيع هذه الخدمات فيما بين مختلف البرامج.

الجدول ١٠ - خدمات الخبراء الاستشاريين والأفراد المتعاقدين، بحسب البرنامج، في الفترة
من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢

التكلفة (بدولارات الولايات المتحدة)	شخص - أشهر	البرنامج
صفر	صفر	الإدارة التنفيذية والتنظيم الإداري
٣٣ ٤٩٨	٥,٥	الشؤون الحكومية الدولية وشؤون المؤتمرات
٩٨ ٥١١	٣٤,٥	خدمات شؤون المؤتمرات
٣٤ ٤٧٨	٢,٥	خدمات الإعلام
٥٦ ٤٨٢	١٥,٧٥	الخدمات الإدارية
٩٨ ٨١٣	٣٦,٢٥	الأساليب وقوائم الجرد والأنشطة العلمية
١٧ ١٧٠	٥	التنمية المستدامة
٢٩ ٠٣٦	٠,٥٠	الآليات التعاونية
١٢٨ ٧٨١	٢١,٧٥	التنفيذ
٤٩٦ ٧٦٩	١٢١,٧٥	المجموع

الحواشي

- (١) للاطلاع على النص الكامل للمقرر ٣٨/م أ-٧ الذي اعتمده مؤتمر الأطراف في دورته السابعة عشرة ، انظر الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.4.
- (٢) يتوقع أن تبت الجمعية العامة في هذه المسألة في نهاية عام ٢٠٠٢.
- (٣) تبلغ نسبة الاشتراكات المقدمة من أكبر ١٠ متبرعين ٧٦ في المائة من مجموع الاشتراكات الإرشادية، وتبلغ نسبة الاشتراكات من أكبر ٢٠ متبرعاً ٨٩ في المائة.
- (٤) إن المساهمة المالية السنوية، وقدرها ٣٥٠.٠٠٠ دولار، المقدمة إلى الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، ترد تحت بند الميزانية المتعلق بالمنهجيات وقوائم الجرد والأنشطة العلمية. والميزانية المخصصة لإدارة أماكن العمل المشتركة، والمقدرة بـ ٥٠٠.٠٠٠ دولار، ترد تحت بند النفقات على مستوى الأمانة برمتها، التي يتم رصدها في إطار برنامج الخدمات الإدارية.
